

جامع الزرقوة

تراث التدریس




AMERICAN  
UNIVERSITY OF  
BEIRUT




UNIVERSITY  
LIBRARY






تجليد صحاح الدرر  
تلفون ٢٢٩٧٧

















١٧١

( فهرس تراتيب جامع الزيتونة سنة ١٣٣٠ هـ )

صحة	
٤	الخطبة
٥	منشور المرحوم احمد باشا باي وهو المعروف بالمعلقة
	<b>تراتيب عام ١٣٣٠</b>
١١	الباب الاول في الفنون والكتب المتعلقة بها وموانعها
٢١	الباب الثاني في احوال المدرسين
٢٧	الباب الثالث في احوال التلامذة
٣١	الباب الرابع في اعمال المشايخ النظار
٤٢	جدول الفنون الجبوية المصحق بالفصل الثلاثين من الباب الثالث اعلاه
٤٥	امر علي يتعلق بالمنظرة للتدريس والامتحان للتطويح
٤٨	امر علي يتعلق بخدمة النواب المكلفين باستيعاب
	احوال الدروس
٥١	الملاحظات

انتهى









٤٤١

379.611

J32A

C.1

تراتيب التدريس

( بجامع الزيتونة عمره الله تعالى )




طبع بالمطبعة الرسمية العربية بحاضرة تونس

١٣٢٠

١٩١٤





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد  
خاتم النبيين واسام المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد فقد  
اقتضت العناية وضع هذا الكوأس المتضمن للتراثيم القديمة  
والهديشة المتعلقة باحوال التدريس والدراسات ونظام التعليم والكتب  
وما يتبع ذلك بجامعة الزيتونة عمرة الله ولذلك فناسب ان يصدر  
بنقل نص المعلقة الاحمدية التي هي اساس دراسة العلوم الحالية  
بالجامع تيمنا بذكره وتخليدا لفخورها ثم بالحق بها التراتيب الجديدة  
والنظامات الحميدة التي هي من حسنات ولي النعم صاحب الفضل  
الاعلى حامل الوية العلم ونصير حلقات التدريس والفهم المحفوظ بسر  
السور ولاي سيدنا ومولانا محمد الناصر باشا باي لازلت دواته  
السعيدة مصدر المحامد وينبوع الفضائل والفوائد  
هذا وحيث بان المقصود جواز الشروع في الغرض المحمود بدعون  
مالك الوجود



منشور المشير الاول احمد باشا باي رحمه الله تعالى

( في ترتيب المدرسين والدروس )

بالجامع الاعظم بتونس

هو المعلق بركن باب الشفاء من الجامع المذكور  
 الحمد لله رافع العلماء على ذرى شرف كامل الذي لا يصعب  
 من هامل ولا يخيب من فضله العميم امل آمل معود العلم واهله  
 بكل يسر شامل ومنجدة في الازات بكل كاف من اوائسائه وكافل  
 ومدة بناصر بعد ناصر مناضل بعد مناضل من كل امراء مجتهد او  
 ملك فاضل والصلاة والسلام على سيدنا محمد اصدق قبايل واكرم  
 فاعل منقذنا من بحر جهل بلا ساحل وقائدنا الى السعادة في العاجل  
 والآجل والنجاة المنيع من كل خطب هائل وعلى آله واصحابه ادلة  
 كل عارف وسائق الابقين في ميدان الايمان بما شاء من باقس  
 وقابل والممتازين بكرم السجائب وطيب الشمائل وفستوهب منك  
 اللهم عناية لا تطرق الخطوب حماها ولا يغير الدهر اسمها ولا مسماها  
 وعزلا لا ينتهي حدة ونصرا بمصطفى في الابداء حدة لهذه الدولة  
 الاحمدية الحسينية وشجرة الملك التونسية الربانية العزيزة الحما  
 التي صلها ثابت وفرعها في السماء استظلت بها الخضراء تونس  
 وابدت جهاتها تونس اما بعد فان العلم افسس البصاعات وارفع  
 الهاجات وفاهيك بقول الحق برفع الله الذين منوا منكم والذين  
 اتوا العلم درجات دل على شرفه العقل والكتاب بصوم الخطاب  
 هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا  
 الالباب والواجب على من قدده الله تعالى امر عبادة في ارضه وبلاذه



ان يبذل في تكثيرة منتهى اجتهاده حتى يفوز من فتح البصائر بغاية  
 موادة وقد الهم الله الى هذه المنقبة التي تردد وتذكر وبكل لسان  
 تشكر ولا يحمد فصلها ولا ينكر بل حمدتها في الدين من المنكر امير  
 العصر ومشير هذا المصير الذي داب على حوط الحمد وجد وورث  
 الملك من اب وجد واستغرقت كمالاته المحصر والعد وبلغ في السياسة  
 منتهى الحد واستعذب في انزاز هذا القطر المشقة والكدر فخلق دونه  
 ابواب المكاره وسد وقواه بجنود من اهله وبراي اسد الملك المطامع  
 فرة العيون وفزته لاسماع المنعقد على فصله لاجماع مولانا وسيدنا  
 ذلك المشير احمد باشا باي امير المؤمنين بالنظر التوفسي اعز الله به  
 مصابته وادام اصابته فامر بهذا الرقيم المتلقى بالطاعة والتعظيم في  
 ان جميع دخل بيت المال الذي كان يستعين باخذه على مصالح  
 العباد ومهمات البلاد جعله اعانة للعلم الشريف على ترتيب انتجه  
 ففكرة السديد ورايه الصايب الحميد وهو انتخاب خمسة عشر عالما  
 من المالكية ومثلهم من الحنفية وجعل لكل واحد منهم ريبالين في كل  
 يوم على ان يقري بهذا الجامع لا اعظم عمرة الله دسسين من اي فن  
 وفي اي وقت تيسر له من النهار ومن تخلف بغير صذر شرعي لا  
 يستحق المرتب ايام تخلفه الا يوم الخميس والجمعة وشهر رمضان  
 وايام العيدين وقلد النظر في ذلك لشخصي لاسلام الحنفية والمالكية  
 ومرتب كل واحد منهما على النظر مائة ريبال في كل شهر واما انهما على  
 النظر في ذلك بالقاضيين الحنفية والمالكية وجعل لكل واحد منهما ثلاثة  
 ريبالات في اليوم بشرط ان ياتي كل واحد من الاربعه يوما الى الجامع  
 لتحريرص المتكاسل وطرح مرتب من لم يحضر من المدرسين بغير العذر



الشرعي وقيل هولا المشايخ لا، بعد النظر في حفظ بيت المال وصبط دخله  
 وخرجه ومباشرة امور القيمين به وعرض ما يتعلق بين يديه لينفذ ما يظهر  
 له صلاحته من ذلك ولم يبق مصرفا في بيت المال لاحد عدى  
 العلماء المذكورين والمشايخ النظاري والقيمين عليه وتجهيز دفن الغرباء  
 كما امر بتحويل مصروف بيت المال في ظهوره بيد الاغنياء لا يتكسر اوزة  
 وبعد كل ستة اشهر من شهر التمارين يحضر القيمون على بيت المال  
 في الجامع الذي المشايخ لا، بعنه ويحاسبونهم على الدخل والخرج  
 فصلا فصلا ويسطرون المحاسبة وتوقع الى مولانا ليامر باصااتها واذا  
 فصل في بيت المال شي بعد المصروف المذكور فان الفاضل يشتري  
 به عقار ليكون ريعه تقوية لبيت المال وذلك مدة خمس سنين  
 وبعد السنة الخامسة فاذا فصل شي من دخل بيت المال الذي  
 منه العقار الفاضل المشتري من فاضل الخمس سنين فان ذلك  
 الفاضل يقسم على المنقطعين لقراءة العلم على المشايخ المذكورين  
 سوية بينهم ولا يستحق ذلك الا المواطنين على القراءة والنظر في  
 قسمة ذلك على المواطنين من الطلبة للاماميين لا، بعته واذا نص  
 واحد من هولا الثلاثين عالما فان من يتولى هو هو يكون بانفاق  
 المشايخ لا، بعته ينتخبون اعلم الموجودين في العصوران تسارت رتبة  
 الموجودين فلا بد من امتحانهم بالمنظرة بمحضر المشايخ حتى يكون  
 من تقدم انما هو بنفسه ويوقع اسمه الى مولانا ليامر له بظهوره في  
 خطته يستحق به المرتب المذكور حكمه وراه الله تعالى بجمع ذلك  
 وامضاء والزم العمل بمقتضاها وغبته في اظهار العلم وتحويل علاه  
 والهدى هدى الله وامر ادام الله امرة واملا في الخائفين ذكره برسم



هذا الظهور في هذا البيت المعهود حوصا على بقائه على شرط مدي  
 الدهور لا سبيل انقضاه بعد ابرامه ولا لتسخفه بعد احكامه يديه  
 لله ورسوله والمؤمنون وتقويه لادصار السنون ومن سعي في نقصه  
 فما ربك بفاعل عما يعمل الظالمون وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب  
 ينقلبون ولمثل هذا فليعمل العاملون والله خلقكم وما تعملون وكتب  
 في السابع والعشرين من رمضان الذي انزل فيه القرآن سنة ١٢٥٨  
 ثمان وخمسين ومائتين والالف





# ترييب عام

١٣٣٠



---

طبع بالمطبعة الرسمية العربية بحاضرة تونس



## نسخة امر على نصح به بعد فاتحته

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفوض جميع الامور اليه  
 محمد الناصر باشا باي صاحب المملكة التونسية بسدد الله تعالى  
 اماله وبلغه عاماله الى من يقف على امرنا هذا من الخاصة  
 والعامه اما بعد فانه بعد اطلاعنا على المنشور العلى المورخ في ١٧ رمضان  
 سنه ١٢٥٨ الصادر من ابن عم والدنا المقدس البرور سيدي احمد  
 باشا باي في ترتيب المدرسين والدروس بالجامع الاعظم جامع  
 الزيتونه دام عمره وعلى الامرين المورخين في ١ رجب سنة ١٢٨٧  
 وفي ٢٨ قعدة سنة ١٢٩٢ الصادر من عمنا المقدس البرور سيدي  
 محمد الصادق باشا باي في تحرير احوال الدروس بالجامع المذكور  
 والمشايع المدرسين به وفيه ذلك وعلى الامر العلى المورخ في ٢ صفر  
 سنة ١٢١٠ الصادر من المقدس البرور عمنا سيدي علي باشا باي  
 في تغيير الفصل العاشر من الامر المورخ في ٢٥ ذي الحجة سنة ١٢٩٢  
 الصادر في جعل من يستوعب اعمال المدرسين بالجامع المذكور وغير  
 ذلك وعلى الفصل الثالث من الامر العلى المورخ في ٢٢ المحرم  
 سنة ١٢١٢ وفي ٢٥ جويليه سنة ١٨٩٤ الصادر من عمنا سيدي علي  
 باشا المذكور المتضمن اراحة المدرسين من مباشرة خطتهم مدة شهرين  
 بكل عام اقتضى نظرنا اجراء تنقيحات بالاوامر المشار اليها والحق  
 فصول دعت اليها المصاحفة وحذف ما لم يبق به حاجة وبناء  
 على ما عرضه جناب وزيرنا لاكبر في ذلك صيرنا التوايب العلمية  
 كما ياتي



الباب الاول

في الفنون التي تقرا بالجامع الاظم والكتب التي تدرس  
في تلك الفنون وفي مراتبها وما يتعلق بذلك

الفصل ا

الفنون التي تقرا بالجامع الاظم هي ما يأتي

علم التفسير

علم الحديث

علم السير

علم التوحيد

علم القراءات والمجويد

علم المصطلح

علم اصول الفقه

علم الفقه

علم الفرائض

علم التصوف وآداب الشريعة

علم الميقات

علم النحو

علم الصرف

علم المعاني والبيان

علم اللغة والادب ومنه الانشاء

علم التاريخ والجغرافيا

علم الرسم والمخط



علم العروض

علم المنطق

علم اداب البحث

علم الحساب ومنه الجبر

علم الهندسة

علم الهيئة

علم المساحة

### الفصل ٢

قسمنا الفنون المذكورة بالفصل قبله بالنسبة للتلاميذ الى  
 قسمين جبري واختياري فالجبري هو الحديث والسيو والتوحيد  
 والقراءات والتجويد واصول الفقه والفقه والفرائض واداب  
 الشريعة والتصرف والصرف والمعاني والبيان واللغة والادب ومنه  
 لانشاء والتاريخ والجغرافيا والرسم والمخطوط والعروض والمنطق واداب  
 البحث والحساب ومنه الجبر والهندسة والمساحة والهيئة وما عدى  
 ذلك اختياري والتمهيد اذا تعاطى الفنون لاختيارية ودخل  
 امتحان التطوير وادى واجباته و اراد ان يختبر في تلك الفنون  
 تلقى عليه اسئلة منها فان احسن الجواب يعطى له مع التطوير  
 عنوان آخر فيشهد له بالنجابة او الاحسان او البراعة ويكتب له  
 ذلك ضمن شهادة التطوير

### الفصل ٣

الكتب التي تدرس باجماع الاعظم ان شاء الله تعالى من  
 الفنون المسطرة بالفصل الاول على ثلاث مراتب بحسب رتب  
 التعليم العالية ومتوسطة واخيرة



الفصل ٤

الموقبة العالية

فن علم التفسير

اسرار التنزيل للبيضاوي

ذو الجلالين

ومن علم الحديث

الموطأ بشرح الزرقاني

صحيفة البخاري بشرح القسطلاني

صحيفة مسلم بشرح الابي

الشفاء بشرح الشهاب

ومن علم السير

المواهب اللدنية بشرح الزرقاني

السيرة الكلاعية

ومن علم التوحيد

السيد على المواقف

السعد على العقائد

الكبرى للشين السفوسي

ومن علم اصول الفقه

التوضيح لاصول الشريعة بالتلويح

العصدي على مختصر ابن الحاجب (ولاه مدرسا ان يتحرك في

اقرايه قسم المنطق منه)

المحلي على جمع الجوامع



ومن علم الفقه

التبيين شرح الكنز

الدور شرح المغرر

الشيخ سيدي عبد الباقي على المختصر

الشيخ سيدي محمد الخرشى عليه

ومن علم التصوف واداب الشريعة

لاحبا للغزالي

ومن علم النحو

مغنى اللبيب

ومن علم المعاني والبيان

القسم الثالث من المفتاح بشرح السيد

المطول

ومن علم اللغة والادب ومنه لانشا

المزهر

فقه اللغة

الموزوقي على الحماسة

المثل السائر لابن الاثير

ومن علم التاريخ

مقدمة ابن خلدون

ومن علم المنطق

القطب على الشمسية

ومن علم الحساب

كشف النقاب



ومن علم الهيئة

ومن علم الهندسة

تحرير الطوسي لمقالات اقليدس

الفصله

المرببة المتوسطة

فمن علم الحديث

شرح الشبرخيتي على الاربعين النووية

شرح اللقاني عليها

الشمائل بشرح المناوي او بشرح الباجوري

ومن علم السير

الهمزية بشرح الجمل

ومن علم التوحيد

الوسطي للشيخ السنوسي

سيدي عبد السلام على الجوهرة

شرح ابن ابي شريف على مسامرة ابن الهمام

ومن علم القراءات

الشاطبية بشرح ابن القاصم

ومن علم المصطلح

الفية العراقي بشرح القاضي

ومن علم اصول الفقه

المراة على المرقاة

شرح المنار لابن مالك الشهير بابن فرشته



الشرح الميرمى على مختصر المنار

شرح التنقيح للقرافي

القيمة ابن ماصم في الاصول

ومن علم الفقه

الدر المختار برد المختار

شرح الوقاية لصدر الشريعة

المنظومة المحيية

منلا مسكين على الكنز

المختصر بشرح الدردير

التاودي على العاصمية

ميارة على لامية الزقاق

ومن علم الفرائض

السيد على السراجية

الشنشوري على الرحبية

شرح الدرّة للشيخ ابن ملوكه او بشرح موافها

ومن علم التصوف واعداب الشريعة

الحكم بشرح ابن عباد

الطريقة المحمدية

النخبة العليا

ومن علم الميقات

منظومة ابن فانم في العمل بالربيع المجيب

رسالة سبط المارديني فيه



ومن علم النحو

الاشهوني على الالفية

ابن عقيل عليها

التوضيح بشرح التصويبه

ومن علم الصرف

دنقوز على المراح

الشافيه بالشرح

ومن علم المعاني والبيان

التلخيص بشرح مختصر السعد

العصام على السمرقندية

شرح السمرقندي على رسالة الونع

ومن علم اللغة والآداب ومنه الانشا

المقامات للبحر بري

العمدة لابن رشيف

المخلقات السبع

شرح ابن هشام على قصيدة بانث سعاد

البردة بشرح الشيخ ابن عاشور او الجاهي

ومن علم التاريخ والجغرافيا

نبذة من تاريخ الاسلام وتاريخ تونس

رقم المحلل في نظم الدول

ومن علم الوسم والمخط

المطالع النصرية



ابن ماشو على نظم الخواز  
شرح المارغني على مورد الصمتان في رسم المصحف  
ومن علم العروض

الكافي بالدمنهـوري

ومن علم المنطق

شرح الخبيصي على التهذيب

شرح مختصر الشيخ السنودي

ومن علم اذاب البحث

منلا حنفي على العصديّة

مسعود الرومي على السمرفنديّة

القوانين لسجقلى زاده

ومن علم الحساب ومنه الجبر

النخبة الحساينة

القصادي

الروابع من الدروس الحساينة لشفيق

ومن علم الهندسة والمساحة

الدروس الهندسية لشفيق

ومن علم الهيئة

الفصل ٦

الموقبة لاختيرة

فمن علم القراءات والتجويد

القصاي على الجزرية

الدرر اللوامع لابن بري بشروح المارغني



ومن علم التوحيد

الصغرى

شرح الباجوري على الجوهرة

ومن علم اصول الفقه

الخطاب على الورقات

ومن علم الفقه

متن القدوري

الشيخ حسن الصغير

نظمه بشرحه

كفاية الغلام

شرح ابي الحسن على الوسالة

سيدي عبد الباقي على العزيزة

ميازة الصغير على ابن عاشر

ابن تركي على العشماوية

ومن علم الميقاتة

السوسى

ومن علم النحو

الاجرومية بشرح سيدي خالد

شرح القطر للمصنف

المكودي على الالفية

شرح المقدمة لسيدي خالد

ومن علم الصرف

شرح ابن الناظم على لامية الافعال

السعد على الزنجاني



ومن علم الرسم

عنوان العجاجة

ومن علم البيان

شرح الدمنهوري على السمرقندية

شرح الملوي عليها

ومن علم المنطق

شرح الجرمي على ايسافوجي

الشرح البيروني عليه

شرح الشينجي على السلم

شرح الملوي عليه

ومن علم الحساب ومنه الجبر

لاول من دروس شفيق الحسابية

الثاني منها

الثالث منها

### الفصل ٧

هذه الفنون والكتب الميمنة بالفصول المتقدمة يكون الجامع  
لا اعظم مما هو را بقراءتها بحصول الله تعالى وازاد فيها في الاقراء  
بحسب ذواتها والحاجة منها وتكثر وتقل بحسب ما يدور لاحتاج  
اليه ومن وظيفة المشايخ النظر موااة ذلك والمحافظة عليه كما  
سيبين بالانصاف ٥٠

### الفصل ٨

جعلنا قواة كتب المرتبة العمالية للمشايع التطوعين بالجامع  
لا اعظم دام عوامهم وقراءة كتب الموتيمين المتوسطة والاخيرة للامانة



به وباتيان التلميذ على اواخر الموقبة المتوسطة يتهيأ بالدخول الى  
امتحان التطويع

الباب الثاني في احوال المشايخ المدرسين

الفصل ٩

الذين يباشرون الاقواء بالجامع للاعظم دام همراؤه ثلاث وثمب  
وهي الواحد والملائون مدرسا من الطبقة الاولى والثلاثة عشر مدرسا  
من الطبقة الثانية باعتبار مدرسي علم القراءات في الطبقتين المذكورتين  
حسب القرائب في ذلك والمتطوعون ومن اراد التدريس بالجامع  
المذكور من المتطوعين فلا يقدم عليه الا بعد الاذن له في ذلك من  
المشايخ النظار

الفصل ١٠

من ورد على المحاضرة من العلماء واراد الاقواء بالجامع للاعظم  
فلا يسوغ له الاقدام عليه الا بعد اجازة المشايخ النظار وواقفة  
الدولة على ذلك

الفصل ١١

فيما للطبقة الاولى من المشايخ المدرسين التيام وحدهم باقواء  
كتب الموقبة العالية التي تقصمها الموازنة ويشتركون مع مدرسي  
الطبقة الثانية في اقراء كتب الموقبة المتوسطة والمدرسون من الطبقة  
الثانية يباشرون اقراء كتب الموقبة المتوسطة ويشاركون في اقراء  
كتب الموقبة الاخيرة والمنطوقون يخصصون باقواء كتب الموقبة الاخيرة  
ويمكن ان يوزن لهم في اقراء كتب الموقبة المتوسطة اذا اقرعوا في  
مدة ثلاث سنين ما اذنوا في اقراءه من النظارة العملية واقتصرته



الموازنة من كتب الموقبة الاخيرة مع موازنة المقدرة في جميع هذه الطبقات وذلك موكول لعهد المشايخ النظار والمشايخ المدرسون من الطبقتين والمتطهون مطلوبون بختم الكتب التي يباشرون تدريسها في المدة المقدرة لها حسب الجدول المصاحب لامرنا هذا المنصوص عليه بالفصل ٢٠ الاتي

الفصل ١٢

المدرس اول ما يفتتح به درسه ان يبين مقاصد المسئلة المفتحة بها ويتدرج في شرحها قليلا قليلا وينتقل من السهل الى ما فوقه الى ان يلم بشرح المسئلة ويبين اثناء ذلك في المحل المحتاج اليه مراجع الصماير والمعاطيف والوصوفات وما يجري هذا المجري مما يتعلق به شرح المعنى واضاح المقصود ويصرب لامشال المسالوفة وياقي منها قلة وكثرة على حسب الحاجة وان كانت المسئلة ذات شعب يصبها بجملة واحدة ويسعى في ارجاعها الى اقسام منصبطة وهكذا اذا انتقل الى مسئلة اخرى وبعد الايام بمسئلة التين يبين ما يتعلق بالشرح على النمط السابق ثم ما يتعلق به من الحاشية كذلك ان كان الدرس مما تسوغ وتناكد فيه الحاشية ولا ينتقل من مسئلة الى اخرى الا بعد تيقن حصول التلامذة او فالبهم على فهمها فيراعي المدرس حال متوسطي التلامذة في الفهم بحيث يقدر ان التلميذ المتوسط الحال لو سئل بعد الفراغ من الدرس على اي مسئلة مما قراه لاجاب عن فهم وبصارة ومن قصر فهمه من التلامذة يعيد قراءة ذلك الكتاب الى ان يتاهل الى ما فوقه وايا المدرس ولاجمال ولاسراع المبحثين بكمال التلقى والمخلين بالتحصيل



## الفصل ١٢

اذا تصدى المدرس لاقراء كتاب فاما ان يكون من الوسائل او المقاصد فاما كتب المرتبة الاخيرة من المقاصد او الوسائل وكتب المرتبة المتوسطة من الوسائل فلا يزيد فيها على شرح مراديات الكتاب، وبيان مسائله ولا يضيف لذلك من كتاب اخر ولو حاشية كتابه إلا تخصيص عام او تقييد مطلق او ايصاح مجمل او تفسير مبهم او التنبيه على ضعف قول او ضمير ذلك مما يدور عليه ايصاح المسئلة والسفر عن الوجه المطاوب في تفهيمها واما كتب المرتبة العالية من المقاصد والوسائل وكتب المرتبة المتوسطة من المقاصد فيتوسع فيها بقدر ما تدعو اليه الحاجة ويحسن القاءه ويجتنب التفريط والافراط لكن لا تباع الوسائل في التوسع مرتبة المقاصد

## الفصل ١٤

على المدرس ان يختبر حال لاقراء تلامذته في الفهم فمن وجده لم يفهم يبين له وعليه ان يمونه على تطبيق القواعد على امثلتها وجزئياتها وعلى سرد الكتاب ويزيد في صغار الكتب الخوية مطلقا ومتوسطها ان اقتضى الحال التمرين على الاعراب ويمونهم ايضا على الانشاء فيكلفهم احيانا بتكرير ما قرعوه كتابية لايجاد ملكة لهم في ذلك كما يختبر حال من استعد منهم للدرس بالنظر لمن لم يستعد ويحرك مؤيمة من تغافل عن النظر بالاقبال على من لم يتغافل وينوع من اشارة وضمير ذلك من وجوه الملاحظات الباعثة على تحريك الغزائم اودوامها ويعنزل من ابنائهم الموجهية منزلة والد شفيق في بذل النصح التام



## الفصل ١٥

على المدرس ان يراعى حال المخاطبين في القبول والاستعداد  
فيلقى اليهم على حسب ما يقتضيه حالهم وما يليق بفهمهم من التعبير

## الفصل ١٦

على المدرس ان يراعى في الفنون نتائجها والمقصود منها فيكش  
مما يعينه عليه كالمهات في مهمات كتب العقائد والطوائف التواكيب  
في فن البيان والاعراب في علم النحو

## الفصل ١٧

على المدرس ان يثبت في الفهم والنقل حتى يكون على  
بصيرة من امرهما ولا يتوثق بأول بارق ويستبري لدينه ولعوضه  
من نقل الخطأ عنه واذا اخطا في فهم او نقل فعليه بمقتضى ديانته  
وامانته ان يصدق بالحق

## الفصل ١٨

على المدرس ان يتوسل في الاقراء ترسلا مناسباً ولا يستعجل في  
اللقاء فانه يخل بفهم التلامذة ويكدر عليهم مورد تحصيلهم ومضى  
احتيج الى الاءادة فانه يعيد بحسب ما يقتضيه حال متوسطي  
التلامذة في الفهم

## الفصل ١٩

ليس لاحد ان يبحث في الاصول التي تلقتها العلماء جيلا بعد  
ماخر بالقبول ولا ان يكثر من تغليط المصنفين فان كثرة التغليط  
امارة للاشبهة والتخليط بل عليه ان يمتدل الوسع في فهم مبادئ  
الفصلاء ولا يلقني البحث إلا بعد التحري والاحاطة باطراف  
الكلام والتدبر في فهم المواد



الفصل ١٠

لما كان الطول في حصة الدرس ربما يفضي الى الملل والقصور فيها مظنة وقوع اختصار مغل ومن اللائق ان تكون الحصة متوسطه بين هذا وذلك فقد جعلناها ساعة لا تزيد ولا تنقص يعين وقتها من الفهارش الشيخ المدرس بالاتفاق مع تلاميذته ثم يعرض الوقت على المشايخ النظار للمرافقة عليهم ولا يسوغ له بعد ذلك تغيير الوقت المعين الا لمصلحة بينها توافق عليها النظارة العلمية

الفصل ١١

الدرس بروع صوتهم بقدر ما يحتاج اليه في اسماع التلاميذ وافهامهم وينادى مع بيت الله تعالى بختصاص الصوت ويأمر سكنته العلم ووقاره

الفصل ١٢

لا يقطع المدرس قراءة كتاب فيل ختمه الا لصاحبه جايبة يوافق عليها المشايخ النظار

الفصل ١٣

لا يلزم المدرس بالجمع في الاقراء بين كتابين صعبين يحتاج فيهما الى مزيد معاناة في الفكر والمطالعة

الفصل ١٤

اذا اقام المدرس وظيفته اليومية في درسيه المعينين له فلا مانع من ان يتطوع باقراء ما شاء من الدروس ولو كانت تلك الدروس معدة لصغار التلاميذ ويحتا الى الاذن على مقتضى الفصل ٥٠



الفصل ٢٥

على المدرس ان يحافظ على الوقت الذي عينه لتدريسه  
حتى لا يختل بالتقديم والتأخير نظام دروس التلامذة

الفصل ٢٦

اذا ابتداء المدرس كتابا لا يخلل بين اجزائه بالبطالة الخارجة  
من البطالة المرخص فيها فان تخلل البطالة يحمل العزائم ويهدم  
بمعاول النسيان ما كان اسمه وعلى المشايخ النظار حشم وتحميصه  
على الاقراء

الفصل ٢٧

اذا عرض لاحد المشايخ المدرسين عذر مباح من المحصور والله  
المحافظ فانه يعلم من بالجامع من المشايخ النظار بان له عذرا في  
ذلك اليوم ويكون اعلامه بكتابة مختصرة واذا اقرا المدرس احد  
دروسه فقط من غير عذر ينصف له الموقب فان تأخر عن بقية  
الذي عينه له تنتظرة التلامذة اربعة ادراج فان مضت ولم يحصر  
مد متخلفا في ذلك الدرس

الفصل ٢٨

قررفا من قاريه امرنا هذا اعتبار يوم الخميس في ايام القراءة  
بالجامع لاعظم ادام الله عمرانه

الفصل ٢٩

رخصنا لجميع المدرسين بالجامع الراحة من مباشرة خطتهم مدة  
شهرين بكل عام ومبدا ذلك من منتصف يولييه الى منتصف اشتهبه  
الافرنجيين وعلى جميع المشايخ المدرسين من الطبقتين ان يجتهدوا



في مباشرة التدريس والمواظبة عليه فيما عدى المدة المذكورة ويوم  
الجمعة وشهر رمضان ويومى العيدين الفطر والاصحى واربعة ايام  
بعدهما ويومى التورينة وعرفة واليوم العاشر من المحرم والايام  
الهادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ربيع الاول وبالله  
سبحانه لامانة

### الباب الثالث في احوال التلامذة

#### التصل ٢٠

التلميذ يتقدم في السنة الاولى من سني قراءته بالصغرى  
وتجويد القرآن والحزريته وابن توكي على العشاوية وميارة او كفاية  
الغلام المحنقى وشوح سيدي خالد على الاجرومية فيقرأ منهم ثلاث  
سلكات وعنوان التجابة والاول من دروس شفيق الحساوية ثم يتدرج  
في القراءة بمقتضى الجدول المصاحب لهذا بعد اجراء اختباره طبق  
الفصل ٦٢ لاني بحيث لا ينتقل الى قراءة كل او بعض الكتب  
المعينه للسنة الثانية الا بعد ظهور قائله لذلك لدى لجنة الاختبار  
المنصوص عليه بالفصل ٦١ وهكذا في باقي سني قراءته وعلى المشايخ  
المدرسين ان لا يقبلوا تلميذا في قراءة كتاب في فن من الفنون الا  
بعد ان يكون اهلا لقراءته بمقتضى نتيجة الاختبار المذكور التي  
تقيد بدفتوه الذي بيده حسب الفصل ٢١ بعده

#### الفصل ٢١

١١ كانت شهادة العلماء للتلامذة من اعظم بواطن الاقبال على  
العلم يجعل كل تلميذ دفترا يكتب له فيه شهادات مشايخه  
ببداية قراءة الكتاب وحاله في المواظبة على القراءة ودرجته في



لخبرة والفهم، وعند لاختبار السنون تكتب له نتيجة بالدفتر المذكور

الفصل ٢٢

لما كان الشيوخ المدرسون والمتطوعون مكلفين به تتضمن الفصل ٢١ قبا- بان يشهدوا للتلاميذ بحالهم في المواظبة على القراءة وكان العمل الجاري لان هو كتب الشهادة بذلك وغيره مما تضمنه الفصل المشار اليه مرتين في السنة وقد لا يكون الشيوخ على ذكر تام من المبالغة المشهورة بها وان المشايخ قباشر بالمستقبل كتب الشهادة المذكورة بدفانهم تلامذتهم كل شهر في يوم غير معين منه وذلك يستدعي لا محالة مزب- تيقظهم لاداء شهادتهم على وجهها بتمام التحري واذا باشر المدرس ما ذكر في اليوم المذكور واستغرقت مدة ذلك حصه تدريسهم يعرف من الاقراء فيه واعتمادا على اجتهاد المشايخ في تفيح تلامذتهم فباظنون انهم لا يباشرون كتب تلك الشهادات في وقت تعطل به دروسهم والله تعالى يحقق الظ بهم

الفصل ٢٣

جميع الكتب والفنون المعينة قواعدها للتلاميذ في سنى تعلمهم يلزم ان يزاولها بالجماع لا يظم ويشهد له بذلك مشيخه بالدفتر المنصوص عليه بالفصل ٢١ غير ان من زاول مبادي تلك الفنون خارج الجماع يحوي عليه اختيار خاص لدى لجنة تكلف بذلك من النظارة العلمية ويكتب له بدفتره مرتبه منها ويتعاطى الكتب التي فوق مرتبه

الفصل ٢٤

كل تلميذ بيده دفتر فيه شهادات مشايخه بجمعياته في القراءة



على المطلوب منه بهذه الترتيب على نحو ما تقدم بالفصل ٢٠ لا  
 يطالب بالمجابه الشخصية ما دام متفرغا للقراءة والجامع واذا اتى  
 على راحة الكتب اللازمة ودخل امتحان التطويغ غير انه لم يحصل  
 عليه وحصل على حظ مقنع من العلامات المجعولة لمواده وظهرت  
 مجابته فانه يستمر على الاعفاء مما ذكر ويصدر له بذلك امر من  
 حضرتنا

الفصل ٢٥

لما كان الحفظ يستعان به على استحضار المسائل واسمها  
 وذلك من اعظم الفوائد كان على المشايخ ان يرقبوا تلامذتهم في  
 حفظ المتون ويعينوا لهم المقدار المحفوظ في كل جمعة بحيث يعرض  
 التلميذ ما عينه له شيخه في الوقت المعين للعرض واذا سبق شروع  
 التلميذ في الحفظ لدى شيخ يكتبه بذلك حتى يتم حفظ ذلك المتن

الفصل ٢٦

المتون المشار اليها بالفصل ٢٥ قبله هي الخوصه كفاية الغلام  
 ابن عاشر الجزيري الاجرومية كالفية المدرة السلم ومن اراد زيادة  
 تبسع النطاق فعليه بالمتون العالية كالكنز والمختصر والتهذيب فمن  
 اراد حفظه ازيد كماله

الفصل ٢٧

على التلميذ ان يلتزم آداب السؤال فيسأل به وال مسترشدا  
 مستفيدا ملتزما للطف في سؤاله مراعي ما يشيخه عليه من الفصل  
 والمحققان التوقير وعلى الشيخ اذا لم يحسن التلميذ السؤال ان لا  
 يباده بصريه التخليمه ويوقفه بلطف على الصواب واذا كان الكلام



مؤقتا بإخوته وعاخذا بعضهم بحجز بعض واستعجل التلميذ بالسؤال  
قبل تمام الكلام فالشيخ يفهمه على عجلته وبعد تمام الكلام يرجع  
لجوابه

الفصل ٢٨

إذا أساء التلميذ لأدب مع شيخه يلومه أولا فيما بينهما ويا موه  
بأن لا يعود فإن عاد فيؤنبه بمحضر أقرانه فإن عاد يرفع الشيخ  
الامر للنظارة العلمية كتابة وهي تجري ما تراه لازما في ذلك من  
لوم التلميذ أو توجيهه أو إقناعه من الجامع مؤقتا مؤقتا باتا ويجري  
ذلك فيما إذا ارتكب التلميذ ما يقتضيه

الفصل ٢٩

على التلامذة أن يحافظوا على أوقات دروسهم بأن يجتمع  
جميعهم أول الدرس لا سيما إذا كانوا بالجامع ولا يتخلفوا عن شيخ  
الدرس في المحضور إلا لعذر معتبر

الفصل ٤٠

أحدثنا قيمين بالجامع لاظم لضبط التلامذة وتقدمهم في دروسهم  
غيبية وحضورا ويعتبر ذلك في سيرتهم يولون بأمرنا بعد أن ينتخبهم  
لذلك المشايخ النظار بمشاركة الناظرين وعليهم المحضور بالجامع في  
كل أوقات القراءة

الفصل ٤١

على التلامذة أن يلزموا تقيير مجلس الدروس ويحافظوا على  
عاداته ويقبلوا بشراشرهم على ما يلقي اليهم منه ولا يسوغ لهم  
التلهي عنه بحديث أو غيره وإذا سأل التلميذ الشيخ فليس لغيرة  
أن يجيبه إلا إذا أذن له الشيخ في الجواب



الفصل ٤٢

لما كان من اعظم العيوب نقصان القادرين على التمام ووجب على التلميذ اذا حصل على شهادة التطوير وانصب للتدريس ان يكمل نفسه بانتمام ما كان ناقصا فيه بهلازمته كتب الموقبة العالمية ولا يصدده ذلك الانصباب من الاستكمال

الفصل ٤٣

لما كان من انفس الودائع عند الانسان وكان للانسان منها من الاشتغال بما لا يعنيه وكانت مزاولة العلوم ممن اشرف الصفات واعظم العبادات وكان بيت الله تعالى محترما ومن شعائره المعظمة لم يسبغ اجتماع التلامذة في بيت الله تعالى للمحاضرة في غير العلم والخوض فيه الا يعني ومهم اجتمع اثنان فما كثر وكان في اجتماعهما مظنة ما لا يسوغ فعله المكلفين منعهما وربما بلغ امرهما الى حد التعزير

الباب الرابع في اعمال المشايخ النظار

الفصل ٤٤

بمقتضى نص العاقبة النظر لشخصي الاسلام باعانة الشيوخ القاضيين في المحافظة على التراتيب العلمية ورسوم العلقه وجريان العمل بذلك لعهدتهم وامانتهم وهم المسؤولون عنها

الفصل ٤٥

يشارك جميع المشايخ النظار ان شاء الله تعالى في اقامة المجالس العلمية واجراء تراتيبها والمعدور منهم يستنوب فيرة من اهل المجلس الشرعي حتى يكون النصاب كاملا واذا اختلفوا في السواي فيمتحن



راي لا كثر وان تساوا يتوجه راي القسم الذي فيه اكبر المحاضرين  
خطة للإناظر المالكية فانه يتوجه فيها راي القسم الذي  
فيه شيخ الاسلام المالكي

الفصل ٤٦

اذا استقر راي النظاري نازلة من النوازل فشيها للاسلام يباشرون  
امضاء ولا ذن باجراء العمل به

الفصل ٤٧

بمقتضى نص المعلقة باقى في كل يوم واحد من المشايخ النظاري  
للجامع والمصالح التي فيط بها هذا الترتيب تستدعي اجتماعهم يوما  
في كل اسبوع في الجامع ولكن يوم السبت قبل الزوال بباربع  
ساعات لاجراء المصالح العلمية الموقطة باجتماعهم على مقتضى  
هذا الترتيب ولا يتخلف واحد منهم عن هذا الاجتماع ولا عن  
المجيى في يوم فودته والمعذور يستنوب على مقتضى الفصل ٤٥  
ثم ان لزم اجتماع في غير يوم السبت فشيها للاسلام يعينان وقتهم  
لبقية المشايخ النظاري

الفصل ٤٨

لما كان من اهم السواعث على المحضور الاستشراق على حال  
التدريس والمدرسين والعلم بمراتب المتطوعين لزم ان يجلس الناظر  
قريبا من المدرس بحيث يسمع القاءه ويعيه حتى تتميز عنده مراتب  
المدرسين بالنسبة لاقراء الكتب والفنون ودرجات المهارة فيها

الفصل ٤٩

المشايخ النظاري يجعلون عندهم دفاتر لتقييد اسماء المشايخ المدرسين



بتواريخ ولا يأتهم مرتبين على حسب مراتبهم في اقراء الكتب واسماء  
المتطوعين الماذون لهم في التدريس على حسب مراتبهم ايضا وتاريخ  
بداية اقرايهم واسماء التلامذة وتاريخ بدء شروخهم في القراءة واسماء  
الكتب المشروعة في قراءتها وتاريخ بدايتها ثم تاريخ ختمها حسن  
تختم حتى يعلم منها طول المدة او مناسبتها لمرحلة المتقارر قصها واستعان  
بذلك على الموازنة بين اقراء العلوم وكتبتها كما يقيد مقدر ما اقراء  
كل مدرس في السنة من الكتب التي هو بصدد اقرايها وعند الامتحان  
في كل سنة تقيد نتيجتهم ايضا وخلصته ويفرد كل نوع من هذه  
الانواع بدفتر يخصه

#### الفصل ٥٠

بوقتنص رعاية المصلحة التي انبى عليها الامر المورخ في غرة رجب  
سنة ١٢٨٧ يعين المشايخ النظار لكل طبقة من الطبقات الثلاث  
المذكورة بالفصل ٩ الفنون العالمة اللائقة بهما ويواعون الموازنة  
بين العلوم بع موازنة المحتاج منها فاذا اشرف المدرس على ختم  
كتاب يستعين بالمشايخ النظار على تعيين الكتاب الذي يبديه  
والمشايخ يعتبرون في تعيين الكتاب الموازنة والمحتاج اليه وحال  
التلامذة وليس لاحد ان يبتدي اقراء كتاب دون استيذانهم ولر  
اذن فيه قبل او اذن فيما فوقه من ذلك العلم وللمشايخ النظار ان  
يطلبوا منه اقراء في ذلك الكتاب ان اقتضته الموازنة وبعد الاذن  
فعلى المدرس ابي الهمه ان يكون بصيرا على نفسه في الفنون  
والكتب وينزل نفسه منزلتها حتى لا يؤثر عنه الخطا ويلاحظ بعين  
القصور



الفصل ٥١

الموازنة المشار اليها بالفصل ٥٠ قبله هي بمعنى ان يكون  
بالجماع من سائر الفنون والكتب ما يكفي لكل مرتبة من مراتب  
التعليم الثلاث ويلزم تخصيص برنامج في كل عام  
لما يكفي في ذلك واذا استاذن المدرس او المتطوع في كتاب ينظم  
في ذلك البرنامج ومنه يظهر هل يمكن الاذن فيه او يطلب من  
الشيخ غيره على مقتضى ما تضمنه الفصل السومى اليه وحينئذ  
فالتحيا وابتداء للشيخ مع تلامذته في الفن والكتاب منه فان لم  
تسمى الموازنة بالاذن فيه تشير النظارة بغيره مما تقتضيه الموازنة  
والشيخ المراجعة في ذلك واذا ثبتت النظارة على رايها تنقطع  
المراجعة حسب الفصل ٥٥ لاقى

الفصل ٥٢

يعتبر لكل واحد من المشايخ المتطوعين درسان في اليوم  
يجري عليها حكم الموازنة ولم ان يتطوع باقراء ما زاد على ذلك

الفصل ٥٣

الدروس التي تجرى عليها الموازنة هي التي تقرا بالجماع من  
الشروق الى الغروب وهو الوقت المعين للقراءة به وما يقرا قبل  
هذا الوقت او بعده لا يعتبر في ذلك واجراء الموازنة بالسوجه  
المنصبت يكون تدريجيا بختم الكتب التي هي لان بصدد الاقراء

الفصل ٥٤

الكتب المبدوة قبل صدور هذا الترتيب بتمادى على اقراءها

الى ان قختم



الفصل ٥٥

للمدرس ان يبين رايه للمشايخ النظار في تعيين الكتاب الذي يريد اقراءه ويبين المصلحة اللائقة بالمال فان اشاروا عليه بخلافه له ان يراجعهم في ذلك ويشرح لهم الباعث شفاها او كتابا فان استمروا على رايهم تنقطع المراجعة ويجري العمل على مقتضى اشارتهم

الفصل ٥٦

لمضى كل ثلاثة اشهر يحضر المشايخ النظار تقريرا في بيان حالة التعليم بالجامع الاعظم ويوجهونه لجناب وزيرنا الاعلى

الفصل ٥٧

اصي كل شهر يحضر مشايخ النظار جريدة اسماء المشايخ المدرسين من الطبقتين مع بيان المتخلف المعذور وغير المعذور ويصححونها ويستعينون على تحقيق ذلك بالجرائد اليومية التي يحرمها الشيخان النائبان لدى النظارة في ذلك

الفصل ٥٨

المشايخ النظار يحضرون في ماي الاقرب من كل سنة جريدة اسماء الطلبة الذين يستحقون الاعفاء السنوي مبينا فيها عدد دقاتهم والاعمال الواجبة اليها ويوجهونها للوزارة قبل انقضاء الشهر المذكور

الفصل ٥٩

بعد امضاء الجريدة المذكورة من اوجه لادارة المال في غرة يونيو الاقرب فتطرح مجابي الطلبة المقيدين بها



الفصل ٦٠

مخاطبة المشايخ النظار للدولة فيما يتعلق بنظاراتهم بحري  
العمل فيها على معتادها

الفصل ٦١

يجوزي اختبار التلامذة كل سنة اثم انتهاء البطالة الصيفية عما  
قوعوه في تلك السنة بواسطة لجنة تتكون من بعض المشايخ  
المدرسين تعين اصضاءها من طرف المشايخ النظار ويجددون لكل  
سنة يحصرها الشيطان الذئبان لدى النظارة العلمية او احدهما  
وقصد التراجع مع اللجنة فيما تقتضيه المراجعة والاستشواراف في  
اجراء الاختبار على نحو ما نصه منه الفصل بعينه وذلك لانقل التلامذة  
من كتب سنة الى اخرى ومن يتبين انه اتقن كتب سنة  
لاخبار ينقل الى ما فوقها والا يستمر حتى قراءتها فان اتقن بعضها  
ينقل في خصوص الفن الذي اتقن كتابه في تلك السنة الى ما  
عين منه في السنة الموالية لها فيه انه لا ينقل من المرتبة الاخيرة  
الى المتوسطة الا بعد ان تقابل لجميع كتبها من سبق ففوقها ومن  
يظهر انه مشغول بقراءة كتب لا تليق به ينزل الى قواعة ما فيه  
ففيه كما ان التلاميذ اذا جوى عليه الاختبار في كتب السنة  
الاولى مثلا من سنى المرتبة الاخيرة او المتوسطة وكان قد قوا اكثر  
من المطلوب منه في تلك السنة وقابل لقراءة كتب السنة الثالثة  
منها يعلم بذلك لجنة الاختبار وهي تجوزي له اختبارا خاصا اذا  
برهن فيه على اهليته ينقل الى قراءة كتب السنة الثالثة الثالثة  
من تلك المرتبة ويجوزي مثل ذلك في المرتبة المتوسطة فاذا استحق



التلاميذ الانتقال من المرتبة الأخيرة الى المتوسطة فكتب للمحنة  
بدفتره اذ اتم كتب المرتبة الأخيرة واستحق التقدم لقراءة كتب  
المرتبة المتوسطة تتيبها على ذلك

الفصل ٦٢

طريق اختيار التلامذة يختلف بحسب مراتبهم من كان منهم  
في المرتبة الأخيرة تلقى عليه اسئلة مناسبة من الكتب التي هو بصدد  
مزاومتها ويكلف بصرد جمل منها واعراب امثلة نحوية ويتوسع معه  
كل سنة في ذلك باكثر مما قبلها كما يسال عما حفظه من القرآن  
المغرب في حفظها ويعرض شيئا منها وتستنهض همته للحصول عليها  
اما تلامذة المرتبة المتوسطة فيعين لهم من كتب سنة اختيارهم محمل  
مناسب متوسط يبين السهل والصعب ويمهلون مقدارا زمانيا لا يزيد  
على الستة ادراج ثم يلقون ما فهموه ويتوسع بهم ايضا في ذلك بما  
يناسب كل سنة من سني المرتبة المذكورة وفي كل حال لا تلقى  
عليهم اسئلة تتعلق بغير المحل المعين لهم

الفصل ٦٣

من الف كتابا او رسالة في أي فن كان من الفنون العلمية  
فليس له ان يثبت بين الناس الا بعد عرضه اولا على المشايخ  
النظار فان كان مما تكفي فيه الاجازة فله بتمه اذا اجازة فندان  
منهم وان كان مما لا تكفي فيه الاجازة منهم يعرض عبر الدولة

الفصل ٦٤

اذا اقتضت المصاحبة تبديل فصل من فصول هذه التراتيب  
او تبديل بعضه او اقراء فن او كتاب غير ما ذكر فيه يعرض



المشايخ النظار بيان تلك المصاححة على وزيرنا لا كبر وبعد صدور  
لاذن بها تلحق بفصول هذه التواقيب ويجري العمل بها

الفصل ٦٥

اذا راي احد من اهل العلم المصاححة في اي شئ مما تقدم  
بالفصل ٦٤ قبله فلا مانع من ان يعرض رايه على المشايخ النظار  
فان وافقوا عليه يجري فيه العمل المقرر بالفصل المشار اليه

الفصل ٦٦

يستعين المشايخ النظار في اجراء التواقيب وتبليغ الرسائل  
وكتب الدفاتر وغير ذلك مما يتعلق باعمالهم بوكيلي الكتب  
وقائدهم. وعلى الجميع بذل الجهد في اجراء ما يكلفون به على  
الوجه المطارب

الباب الخامس في احوال الكتب وكلائها وما يتعلق بذلك

الفصل ٦٧

تجعل للكتب دفاتر ترسم بها اسماء الكتب بعد ان ترسم  
عليها امداد متوالية وتجعل لكل كتاب قيمة ترسم بالدفاتر بحيث  
يكون بالدفتر جدولان احدهما للاعداد والاخر للقيمة ليعرف بها  
قيمة العوض الذي يؤخذ عند الصياح

الفصل ٦٨

على كل وكيل ان يجعل لنفسه دفترا يقيد به الكتاب المعار  
باسمه وعدده وقيمته واسم المستعير وقاريخ الاشارة واذا ارجع الكتاب  
ينبه على رجوعه امام اسمه ويثبت تاريخ رجوعه



الفصل ٦٩

لا يعطى وكيل الكتب كتابا لاحد كاتنا من كان للأ باذن احد مشغى لاسلام بتذكرة منه ويؤخذ الكتاب على يد احد ائمة الجامع ويكتب لاخذ بخط يده في عين تلك التذكرة توصله بالكتاب مع التنصيص على مددة المرقوم عليه وعلى الوكيلين ترجيعها لصاحبها عند رد الكتاب ويلزم ان يكون لكل كتاب تذكرة اذا تعددت الكتب الماخوذة

الفصل ٧٠

لا يعطى التلميذ من الكتب اكثر من الحاجة واذا اخذ نذاكر من احد المشغين في كتب ومن لاختر في غيرها فعلى الوكيل ان ينبه الشيخ الثاني على ذلك

الفصل ٧١

اذا رأى الوكيل ان الماذون له باعطاء الكتب ليس باهل لها او يخشى على الكتاب منه فعليه ان يعلم بذلك الشيخ الاذن باعطائه ليرجع في معرفة اهلية التلميذ الى دفتره اي دفتر التلميذ الذي بيده في شهادات مشايخه وفي معرفة غير ذلك الى من يظن به المعرفة

الفصل ٧٢

على الوكيل ان يبادر باعطاء ما اذن فيه من الكتب ولا يسوف له التأخير اكثر من يوم واذا احتاج الى مراجعة الشيخ يراجعه في ذلك اليوم



## الفصل ٧٢

بما احتاج انفسا الى مراجعة مسئلة من اي كتاب كان من  
غير اخراج وعلى الوكيل ان يمكنه من ذلك الكتاب ويستفيع به ما  
دام في الجامع ولو استوعب اليوم كله اذا كان باقته عليه في نظارة

## الفصل ٧٤

يسعى الوكيلان في استرجاع الكتب قبل دخول شعبان شيئا  
وشيئا ويوخران الكتب التي تحسن اليها حاجة المشايخ والتلامذة  
في دروسهم الى دخول شعبان وعند دخوله لا يبقى كتاب عند  
مستعيوه وعلى المشايخ النظر اذ ائنة الوكيلين على الاسترجاع مما احتيج  
الى ذلك

## الفصل ٧٥

على شيخى الاسلام وايمه الجامع ان يحاسبوا وكيلي الكتب في  
كل عام يمتدقون الحساب اول النصف من شعبان ويتمونه في رمضان  
حتى لا يتطل النفع على المستحقين والحساب يكون على اعيان  
الكتب بان يطبقوها على ما بالازمة من الاسماء والاعداد بمخصص  
المشايخ المذكورين والمعذور ينيب على مقتضى الفصل ٤٥ فان وجدوا  
ثلاثة يكتبون لكل من الوكيلين كتابا بيده بخطوطهم وشهادتهم له  
ببراءة ذمته ويرفع الكتاب لحضرتنا ليختم بالطابع وان وجدوا منها  
شيئا ناقصا فان خرج بالاذن من احد الشيخين كما تشهد بذلك  
تذكرته التي بيد الوكيل فالغرم على الاخذ وان فرط الوكيل في  
الاطاء دون اذن فعليه الغرم او على الاخذ منه على حسب ما  
تقتضيه مصلحة الوقف وما هو انفع له



الفصل ٧٦

كل من استعار كتابا لدروسه او نسخه ورجعه للحساب به  
قبل ختم الكتاب او قبل تمام نسخه فانه يعلم بذلك الوكيل عند  
استرجاعه ويكتب الوكيل له ذلك ويكون احق به من غيره بعد  
تمام الحساب

الفصل ٧٧

على المستعير ان يبين لاحد شيوخ الاسلام لانفاس الذي  
اراده من الكتاب والشيخ يعين له المدة التي تكفيه لذلك  
ولا تكون اكثر من عام للأني الصورتين المبينتين بالفصل قبله  
وعلى الوكيل استرجاع الكتاب عند تمام المدة

الفصل ٧٨

على الوكيلين ان يتعاهدا الكتب بالتنظيف وفي الخزانة لتخلل  
الهواء واقل ما يكون ذلك مرة في كل فصل من الفصول الاربعه  
وعليهما ان يعملوا كل ما تعود مصالحتها لحفظ الكتب ومتى احتاج  
اكتتاب الى الاصلاح اعلموا به المشايخ النظار ليذوقوا باصلاحه

الفصل ٧٩

على الوكيلين ان يحضروا كل منهما بالجامع في جميع اوقات  
القراءة به ولا يسوغ لهما التخلف إلا ايام بطالة التدريس ويجعل  
لكل منهما نائب يقوم مقامه عند العذر المسوغ للاستنابة وعند  
الحاجة الاستعانة به وعلى النائبين ما على الوكيلين من الحضور في  
الاوقات المذكورة وعدم التخلف إلا لعذر يسوغ ذلك



## الفصل ٨٠

من وظيفة القيميين والجامع مراقبة التلامذة في مخالفتهم  
 لاداب العلمية، عليهما قبليغ المخالفات للشهدين النائمين ليجروا  
 ما يازم ويدلغا ذلك للمشابهة النظر حتى تجري اءه وال سائر من  
 بالجامع من التلامذة على نهج السداد والاستقامة ويحصل النفع  
 المطلوب باذن الله تعالى وهونه وارحنا وكيلى الكتب من مباشرة  
 ذلك وابقينا الحق في الحساق كتب في سام الهيئة وعلمى الانشاء  
 والتاريخ والجغرافيا وعلم الهندسة فلحق فيما بعد بامر منا في مراقبتها

## الفصل ٨١

وزيونا الاكبر تكلف باجراء العمل بما تضمنته الفصول ٨٠  
 المحصورة بهذا الترتيب والله في اعاقته  
 وكتب في ٥ شوال سنة ١٢٢٠ وفي ١٦ سبتمبر سنة ١٩١٢



## نسخة امر علي نصه بعد فاتحته

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفوض جميع الامور اليه  
 محمد الناصر باشا باي صاحب المملكة التونسية سدد الله  
 تعالى اعماله وبلغه آماله الى من يقف على امرنا هذا من الخاصة  
 والعامّة اما بعد فانه بعد اطلاعنا على الفصل الاول والفصل الثاني  
 من الامر العلي المورخ في ١٨ ذي القعدة سنة ١٢٠٩ الصادر من  
 عمنا المقدس المبرور سيدي علي باشا باي في ترتيب لامتحانات  
 والمناظرات بالجامع الاعظم جامع الزيتونة دام عمرانه المتصنير  
 ان رتبة التدريس بالطبقتين الاولى والثانية لا ية ولاها احد إلا  
 بالمناظرة ولا يتقدم اليها إلا م. تعاطى التدريس بالجامع وعلى الفصل  
 السادس منه في ان رتبة التطويع بالجامع المذكور تعطى لتلامذته  
 بعد امتحان خاص كتابي وتدريسي وشفاهي وعلى الفصل الاول  
 من الامر العلي المورخ في ٢٧ ربيع الاول سنة ١٢٢٦ وفي ٢٩ افريل  
 سنة ١٩٠٨ الصادر م. حضرتنا القاضي بانه لا يقبل مطلب م.  
 كل متطوع لمناظرة التدريس من الطبقة الثانية إلا اذا زاول بعد  
 تطويعه قراءة بعض الكتب من المرتبة العالية مدة عامين في الاقل  
 وبناء على ما عرضه جناب وزيرنا الاكبر اصدرنا امرنا هذا بما ياتى  
 الفصل الاول

جعلنا مزاولة مجموع الفنون من المرتبة العالية جبريا للمتطوعين  
 ويثبت التخيير بينها للمتطوع فيزاول منها ما تنبعث له نفسه عدى  
 المنطق وحساب والهندسة والهيئة فانها اختيارية لا ينسحب  
 عليها حكم الجبر المذكور



### الفصل الثاني

رتبة التطويع شهادة بالعالمية تعطى لمن يحسن في الامتحان  
ديفما كان حاله ولا تستلزم التصدر للتدريس بالجامع الاعظم

### الفصل الثالث

لا يتصدر للتدريس بالجامع الاعظم فيما يستقبل احد من  
المتطوعين. إلا بعد المصادقة من حضرتنا على تطويعه واذن النظارة  
له بذلك حسب الترتيب

### الفصل الرابع

ادن المشايخ النظار للمتطوع بالتصدر للتدريس بالجامع بعد  
خسة منهم يمكن نزعها متى ظهر على الماذون له ما ينافيها

### الفصل الخامس

لما كان المقصود من الامتحان الكتابي في التطويع هو معرفة  
درجة التلميذ في الانشاء والرسم والخط وعدم اللحن لا غير يجري  
العمل بتحرير مقالة موضوعها باب من ابواب الفقه وان اقتضى الحال  
تخويرها في غير الفقه يخاطب جناب وزيرنا الاكبر كتابته بذلك  
ر وين العمل على ما يقع به الجواب وعلى كل حال فلا تخرج المقالة  
عن باب من ابواب الفنون الجبرية

### الفصل السادس

من قبل مر. التسلامذة في الامتحان الكتابي ولم ينجح في  
النهاي لا يطالب بالكتابي في العام الموالي للعام الذي قبل فيه  
فقط بشرط ان يستمر على القراءة في ذلك العام فان انقطع عن القراءة  
او لم يطلب الامتحان في العام الموالي المذكور طوبى بالكتابي  
اذا غب في الامتحان.



### الفصل السابع

جعلنا حصّة النظر في الدرس لتلامذة الامتحان ست ساعات  
تجري عليهم المراقبة حتى لا يستعينوا بالغير وتعطي لهم ساير الكتب  
التي يحتاجونها من خزائن الجامع الاعظم او المكتبة الصادقية

### الفصل الثامن

الاسئلة الشفاهية في الامتحان تكون من المسائل الموجودة  
اجوبتها في المتون المتداولة واذا لم يجب التلميذ عن سؤال من  
علم يعاد له غيره من ذلك العلم فان لم يجب عنه يعاد له ثالث  
علم ان يجيب عنه ولا تعاد اسئلة يوم لتلامذة يوم بعدة في  
ذلك الامتحان

### الفصل التاسع

الراغبون في التطويع في خصوص علم القراءات والتجويد  
يشترط في قبولهم لذلك قراءة الكفاية والمكودي الى اختتم لا غير وان  
يتدرجوا في قراءة ما دون عذنين الكتابين ويجري عليهم في ذلك  
الاختبار السنوي كتلامذة ساير العلوم

### الفصل العاشر

من احرز على رتبة التطويع وهو في سن القمرة العسكرية  
يسقط عنه حق المطالبة بذلك

### الفصل الحادي عشر

الحقنا امرنا هذا بالامر من المذكورين بطالعته وكلفنا جناب  
وزيرنا الاكبر باجراء العمل بما تضمنه

وكتب في ٥ شوال سنة ١٢٣٠ وفي ١٦ سبتمبر سنة ١٩١٢



### نسخة امر علي بن ابي طالب فآخوته

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفوض جميع الامور اليه  
 محمد الناصر باشا باي صاحب المملكة التونسية سدد الله  
 تعالى اعماله وبلغه اماله الى من يقف على امرنا هذا من الخاصة  
 والعامية اما بعد فانه بعد اطلاعنا على الامر العلي المورخ في ١٥  
 ذي الحجة سنة ١١١٢ الصادر من المقدس المبرور عمنا سيدي محمد  
 الصادق باشا باي في جعل من يستوعب اعمال المدرسين والطلبة  
 ووكلاء الكتب بالجامعة الاعظم دام عمرانه كل يوم للحصول على  
 الغاية المشروحة بمقدمة الامر المشار اليه اقتضى نظرنا تنقيح  
 الامر المذكور على صورة لايقة وبموجب ما عرضه جناب وزيرنا  
 الاكبر اصدرونا امرنا هذا بما ياتي

#### الفصل الاول

لما كانت قدرة الواحد غير كافية لما تقتضيه العهدة في استيعاب  
 اعمال المدرسين والطلبة ووكلاء الكتب كل يوم من اول النهار الى  
 منتهاه مع اهميتها المستدعية لاعمال كثيرة يومية عيننا لهذا المقصد  
 المهم اثنين من المشايخ المدرسين بصفة كونهما نائبين عن وزيرنا  
 الاكبر لدى النظارة العلمية يحضران او احدهما مع المشايخ النظار  
 في جميع جلساتهم ليكونا عالمين بما يلزم اجراؤه وعليهما ابداء  
 ملاحظاتهم في المفاوضة ومهما وقعت مخالفة ممن ذكر للاوامر الصادرة  
 من تاريخ المعلقة الى الان فانهما يعلمان بذلك المشايخ النظار الا  
 فيما يكون تاخير تلافيه محلا بها فانهما يبادران بما يلزم في شأنه  
 ثم يعلمان المشايخ النظار بذلك ايضا



### الفصل الثاني

يحرر الشيخان النائبان او احدهما كل يوم احوال المشايخ المدوسين. غيبة وحضورا وحوال الطلبة والكتب بملاحظة فصول التراتيب الصادرة في ذلك ويعرضان او احدهما ذلك على من يحضر من المشايخ النظار في يوميه

### الفصل الثالث

على الشيخين النائبين الحضور بالجامع مناوبة في جميع اوقات القراءة به بحيث لا يخلو الجامع عن احدهما وذلك لمعرفة ما ياتي من المدرسين وتحرير السبب القاصي بتخلف من لم يات منهم وبيان ما يقريه كل يوم من المدرس المخصصة به ومعرفة احوال الطلبة في حضور الدرس المسوء لهم حضورها بمقتضى التراتيب ومعرفة اعمال وكلاء الكتب والقيمين في الحضور والغيبة وهل ان مر. يطلب كتابا للمطالعة فيه بالجامع او لاجراجه لمحله على مقتضى التراتيب يعاملونه بمقتضى ذلك ام لا الى غير ذلك وبضبطان خلاصة ذلك بدفتر مياومه

### الفصل الرابع

يستعين الشيخان اثنان على كتب الدفاتر وجميع ما تلزم فيه الكتابة وعلى معرفة من حضر من المدرسين ومن غاب منهم ومعرفة احوال التلامذة وغير ذلك من متعلقات خطتهما بالقيمين بالجامع

### الفصل الخامس

ما يتقرر عند النائبين من احوال من ذكر بالفصل الثالث يعرفان المشايخ النظار بما يلزم تعريفهم به مما ذكر عند اجتماعهم



بالجامع بمقتضى الفصل ٤٧ من الامر العلي المورخ بتاريخ ٣٠ ذى  
المتضمن للتراتب العلمية ليكون كل منهم عالما بما تقتضى المعلقة  
والاوامر والتراتب بعدها علمه بها بحيث يكون عمل المدرسين  
والطلبة ووكلاء الكتب جاريا على مقتضى الاوامر والتراتب الصادرة  
من تاريخ المعلقة الى تاريخ هذا فان خالف احد منهم شيئا مما  
ذكر فان المشايخ النظار يعرضون ذلك على وزيرنا الاكبر كتابة  
بدون توان

#### الفصل السادس

يجوز للشيخان النائبان كل سنة اشهر تقريرا يشتمل على  
تفاصيل ما يقضيه امرنا هذا وما تقتضيه المعلقة وما الحقيق به الى  
التاريخ من غير زيادة شئ آخر ويعرضانه على جناب وزيرنا الاكبر

#### الفصل السابع


مجرد حضور الشيخين النائبين بالجامع لا يسقط عنهما حق  
المطالبة بالقيام بالاقراء واداء وظيفة التدريس ويجري عليهما من  
هاتمة الجهة ما يجري على سائر المدرسين بمقتضى التراتيب العلمية

#### الفصل الثامن


ابطلنا العمل بما خالف امرنا هذا وكلفنا جناب وزيرنا الاكبر  
باجراء العمل بما تضمنه

وكتب في ٥ شوال سنة ١٢٣٠ وفي ١٦ سبتمبر سنة ١٩١٢











دعا على ربه

# الملحقات



## ﴿ الملحق الاول ﴾

الحمد لله الذي رفع منار العلم واهله ووضح لذوي النهي  
 والاستبصار مكانته العلية وفضله والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا  
 محمد افضل من علم وعلم وخير من هدى لما لم نعلم وعلى آله واصحابه  
 حفظت الدين وائمة المهتمدين والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين  
 صلاة وسلاما يتوارح على الدرام نشرهما ويفسوح بالاندية العظيمة  
 زهرهما وبعد فان من الواضحة الملتقى بالقبول والاعتراف والمسلم الذي  
 لا يعارضه نزاع ولا اختلاف ما للعلم من المزايا التي يقصر عنها  
 القعداد والشرف الذي يدعو اولي الرشيد لبذل الوسع في تحصيله  
 والاجتهاد وقد راينا والشكر لله سبحانه من نصه لاجل المشايخ  
 النظار واجتهاد اساتذة الجامع الاعظم عمدة الله بدوام ذكره للاخيار  
 في تعليم المنقطعين التحصيل العلم الشريف ونقله المقبلين على العمل  
 بحلى العلم واهله ما تبهج له كاسماء وتستثير به الابصار وينبسط  
 به الامل المرجو لعموم النفع الذي عليه المدار حيث ترشده افراد  
 من الخبء للتصدر بالجامع الاعظم لخطمة التدريس والتعليم بشهادة  
 الاعيان المشايخ النظار لهم بالاهلية لهذا المنصب الفخيم وهؤلاء وان  
 كانوا عر سنن اسيادهم في اخلاص النية في هذه الطاعة وسلوكمهم  
 والله تعالى بديم اخلاص نياتهم مسلك سلفهم بغاية الاستطاعة حتى  
 يعم النفع بهم للمتعلمين وتحصل باجتهادهم امنية الراغبين لاكن



اردنا امتيازهم بما يحرض السالكين مسلكهم ان شاء الله تعالى على  
 الاقبال على الاستفادة وبمعنى كلا منهم على ان يبذل في هذا المقصد  
 الذي لا ينقطع نفعه وسعمه واجتهاده وذلك بان اصدرنا امرنا  
 متصمنا ان من يشهد له المشايخ النظار باهليته القدر يس والتصديق  
 على شرطه بالجامع لا يظلم غيره الله تعالى بدوام ذكره لهذا المنصب  
 النفس يعرضون على حثرتنا جريمة اسمائهم لتصديقهم او امرنا  
 في ولاية العدالة للشهاد بين الناس تحملا واداء تنويرها بهن اوتقن  
 لهذه الرتبة واعتناء وحررنا هذا الظهير والخطاب المفصحة بما لنا من  
 الاعتناء في تقوية عزائم طلبة العلم الشريف على الاجتهاد في تحصيل  
 فصله الخطير للاعيان الجملة لا فاضل النكارير لامائل المشايخ  
 النظار الشيخ سي احمد بن الخوجة شيخ الاسلام والشيخ سي محمد  
 الشاذلي بن صالح باش مفتي المالكي والشيخ سي محمد بيوم  
 القاضي الحنفى والشيخ سي محمد الطاهر النيفر القاضى المالكي  
 فان الله تعالى كلا على ما اولاه وحمى باجتهادهم سياج العلم وحمية  
 في العمل بما حررناه واورنا محكمه وامضيناه وامرنا بقراءته بالجامع  
 الاعظم لا زال ماهول المسانيد محلا لنفع القاطنين والوافد بمحضر  
 المشايخ المدوسين للاعيان الذين من اثر نصحتهم استفادت قلامذتهم  
 ما اوجب رفعة الشأن لياخذوا حظا من المسورة بتروفيح مقام ابنائهم  
 الذين محضهم النص في التعليم وارتقوا باورشادهم لمحل التجارة التي  
 هم اهلها والتكريم ومحض المشايخ المتطوعين انهاصا لهمهمم للحرص  
 على لاخذ بمقادير الافادة وبذل وسعهم في تعليم من يوئل منهم  
 الاستفادة حتى يورى كل منهم بحول الله تعالى من فجابته قلامذته  
 ما رماه فيه اعلام اساتذته والله تعالى المستول ان يصلح المقاصد



ويبلغ الامال ويجري على السنن القويم الاقوال والاعمال بمنه  
وفصله والسلام من الفقيه الى ربه تعالى عبده المشير محمد الصادق  
باشا باي وفقه الله تعالى وكتب في ٢٢ صفر الخير من سنة ١٢٩٧  
سبع وتسعين ومائتين والالف ( في ٥ فبراير ١٨٨٠ )

## ﴿ الملحق الثاني ﴾

### امر علي نصه بعد طالته

اما بعد فقد اصدرنا امرا هذا بما يأتي

#### الفصل الاول

اذا شغرت وظيفة مدرس من الطبقة الاولى يصدر الاعلان لاهل  
الطبقة الثانية المناظرة بالجامع الاعظم عمرة الله تعالى لدى المشايخ  
النظار ومن يبرز في نظرهم يتقدم للتدريس

#### الفصل الثاني

خطة التدريس بالطبقة الثانية لا يتولاها احد الا بعد المناظرة  
ولا يتقدم للمناظرة الا من احوز رتبة التطويع بالجامع الاعظم وقد اطمى  
فيه التدريس مدة عامين او اكثر فاذا خلت وظيفة الطبقة المذكورة  
يصدر وزيرنا الاكبر قرارا يتضمن الاعلان بخلاصها ذكروا تعيين وقت  
المناظرة ومكانها وشروطها ولا يكون بين تاريخ القرار المذكور ووقوع  
المناظرة اقل من خمسة عشر يوما

#### الفصل الثالث

المناظرة بين المتقدمين لخطة التدريس من الطبقة الثانية تقع  
لدى المشايخ النظار على نحو ما بالفصل الاول اهلا ويستمر العمل



بالمناظرة في تقديم المتطوعين لما يخافون الخطط بالطبقة الثانية مدة  
اعوام ٥ من تاريخ امزنا هذا ومن نهايتها يصير التقديم لما ذكر بالامتحان

#### الفصل الرابع

المتطوعون الذين يتقدمون لخطة التدريس بالطبقة الثانية بعد  
انقضاء الاجل المعين بالفصل السابق يقع امتحانهم في الفنون التي تقر  
بالجامع الاعظم كتابية ومشاهدة. وقد يرسا مدة ثلاثه ايام وذلك بسراية  
المملكة بمحاصرتنا ويقع لاطلان بذلك بقرار من الوزير لا كبير يعين به  
وقت لامتحان وموضوعه من الفنون المذكورة ولا يقبل متطوع في  
الامتحان ان لم يكن تعاطى التدريس بالجامع الاعظم مدة عامين او  
كثير

#### الفصل الخامس

لا يلحقها الى الافتراع في حال من الاحوال بين المتقدمين لخطة  
لتدريس من الطبقة الاولى ولا من الطبقة الثانية

#### الفصل السادس

رتبة التطوع بالجامع الاعظم تعطى لتلاميذهم بعد امتحان خاص  
كتابي وشفاهي وتدر يسي بسراية المملكة بالمحاضرة يعين موضوعه  
واوقاته وشروطه بقرار من الوزير لا كبير

#### الفصل السابع

خطة التدريس في غير الجامع الاعظم يجعل لها ترتيب مخصوص  
بامرنا



الفصل الثامن

ابطلنا العمل بما يخالف امرنا هذا من القوانين والتراخيص المتعلقة  
بالجامع الاعظم دام عهدهم وكتب في ١٨ ذي القعدة سنة ١٢٠٩  
تسم وثلاثمائة والف ( في ١٢ يونيه ١٨٩٢ )

﴿ الملحق الثالث ﴾

امر علي نصه بعد طالعته

وبعد فانه بنى على ما تضمنه الفصل ٤٨ من الامر العلي  
المورخ في ٢٨ قعدة سنة ١٢٩٢ الصادر في ترتيب احوال المدرسين  
بالجامع الاعظم دام عهدهم من ان امتحان التلامذة يكون في ١٢  
ماي من كل عام وبناء على مطلب جناب المشايخ النظارة اصدرنا  
امرنا هذا بما يأتي

فصل واحد

ابدلنا وقت ابتداء الامتحان المشار اليه وجعلناه في ١٢ جوان  
من كل عام عوض ماي والسلام من الفقيه الى به تعالى عبده علي  
باشا باي وفقه الله تعالى وكتب في ٢١ شوال المبارك سنة ١٢١٢  
وفي ٤ افريل سنة ١٨٩٦

﴿ الملحق الرابع ﴾

امر علي نصه بعد طالعته

اما بعد فانه بعد اطلاعنا على الامر العلي المورخ في ١٨ ذي القعدة  
سنة ١٢٠٩ الصادر في ولاية المدرسين بالجامع الاعظم جامع الزيتونة



دام هم امره وخصه وصفا على الفصل الثاني منه القاصي بان خطة  
التدريس بالطبقة الثانية لا يتولاها احد الا بعد المناظرة ولا يتقدم  
للمناظرة من احراز رتبة التطويج بالجامع المذكور وتعاطى فيه  
التدريس مدة عامين فاكثر وبناء على ما عرضته وزيرنا الاكبر  
ادرفنا امرنا هذا بما ياتي

### الفصل الاول

لا يقبل فيما يستقبل مطلب من كل متطوع في دخوله لمناظرة  
التدريس من الطبقة الثانية الا اذا زاول بعد تطويجه قراءة  
بعض الكتب من الرتبة العالية مدة عامين في الاقل وتعيين هذا  
البعض موكول للمشايع النظار

### الفصل الثاني

اذنا بالحق ما تضمنه امرنا هذا بالامر العلي المشار اليه اعلاه  
وكلفنا وزيرنا الاكبر باجراء العمل به وكتب في ١٧ ربيع الاول  
سنة ١٢٢٦ وفي ٢٩ افريل سنة ١٩٠٨

## ﴿ الملحق الخامس ﴾

### امر علي نصه بمدطالته

اما بعد فانه بعد الاطلاع على الفصل الرابع من الامر العلي  
المورخ في ١٨ قعدة سنة ١٢٠٩ القاصي بان المناظرة بين المتطوعين  
بالجامع الاكظم جامع الزيتونة همرة الله بدوام ذكره المحصول على  
وظيفة تدريس من الطبقة الثانية تقع بسراية المملكة بحاضرة  
تونس وكذا الفصل السادس منه القاص بان رتبة التطويج بالجامع



المذكور يستحقها تلامذتهم بعد امتحان يجري بالسراية المذكورة  
وبناء على ما عرضه وزيرنا الأكبر من ان لاوفق ان تقع كل من  
المنظرة والامتحان بالجامع كما هو العمل في المنظرة التي تجري  
بين مدرسي الطبقة الثانية للحصول على خطة مدرس من الطبقة  
الاولى لاتحاد المروضوع ولما في ذلك من المصلحة اصدرنا  
امرفا هذا بما ياتي

#### الفصل الاول

المنظرة بين الراقبين من المشطوعين بجامع الزيتونة دام مرافه  
للحصول على خطة مدرس من الطبقة الثانية وكذا  
الامتحان السنوي الذي يجري على تلامذة الجامع لاجاز رتبة  
التطويع به يقع كل منهما بالمستقبل بخصوص الجامع المذكور تسهيلا  
على الراقبين وفيهم

#### الفصل الثاني

يبطل العمل بما خالف امرفا هذا فيما يخص اجراء ما ذكر  
بسراية المملكة ويلحق هذا الامر بمواتيب جامع الزيتونة  
عمرة الله تعالى

#### الفصل الثالث

وزيرنا الأكبر مكلف بتنفيذ امرفا هذا  
وكتب في ١٤ جمادى الاولى سنة ١٢٢٠ وفي ١٢ ماي سنة ١٩١٢



## الملحق السادس

### نسخة امر مطاع

وبعد فانه لما كان التلميذ ملزوما بالتدرج في القراءة على مقتضى  
الجدول المنصوص عليه بالفصل ٢٠ من امرنا المورخ في ٥ شوال  
وفي ١٦ سبتمبر الفارطين الصادر في التراتيب العلمية وبتيان التلميذ  
على اواخر المرتبة المتوسطة من الجدول المذكور يتهدى للدخول الى  
امتحان التطويع وكان من تلامذة الجامع الاعظم من قضى الان مدة  
كافية ولم يجز في قراءته على مقتضى ذلك الجدول وانما كانت  
قراءته على حسب التراتيب السابقة وقد يفهم من الفصل المذكور  
دخول هؤلاء في زمرة غيرهم من عموم التلامذة وكان بالفصل ٦٦ من  
الامر المذكور اجمال ر بما يتبادر منه فهم غير المراد فيما يتعلق بجهة  
استعانة المشايخ النظار بوكيلي الكتب ونائبهما وذلك يستدعى  
شرحنا يوضح المقصود اصدرنا امرنا هذا في ايضاح الفصلي من  
المذكورين متضمنا لما ياتي

### الفصل الاول

التلامذة الذين هم الان في رتبة السنة الثالثة من المرتبة  
المتوسطة واولى الذين هم في رتبة السنة الرابعة تقبل مطالبهم في  
الدخول لامتحان التطويع اذا كانت دفاترهم مستوفاة لما تلزمهم  
قراءته بحسب التراتيب السابقة وما جرى به العمل بالجامع  
المذكور اما من كان من التلامذة الان في رتبة السنة الثانية من  
المرتبة المذكورة واهرى السنة الاولى فانه يجزى عليهم كبقية  
التلامذة ما يقتضيه الترتيب الجديد



الفصل الثاني

التراتب التي يستعين المشايخ النظار على اجرائها بالوكيلين  
او فائبيهما هي التراتيب الخاصة بكتب الجامع المنوطة بامانة  
الوكيلين كما يستعين جنابهم بمن ذكر في كتب الدفاتر والجرائد وما  
تلزم فيه الكتابة كخدمة النظارة العلمية وفي تبليغ الرسائل الشفاهية  
التي لا تعلق لها باجراء التراتيب العلمية حيث تلزم الاستعانة في  
اجراء التراتيب المذكورة بالشيخين النائبين لدى النظارة العلمية


الفصل الثالث

جناب وزيرنا الاكبر مكلف باجراء ما تضمنه امرنا هذا  
وكتب في ٧ ذي الحجة سنة ١٢٢٠ وفي ١٦ نوفمبر سنة ١٦١٢


بسم الله الرحمن الرحيم






































379.611:J32A

جامع الزيتونة ، تونس.

تراتب التدریس.

JUN 13 F108

10 APR '83 A-8015

379.611

J32A

~~JAFET LIB~~

2 ~~APR 1983~~

~~OCT 1 '82~~

~~SEP 6 '62~~



379.611:J32A:c.1

تونس. جامع الزيتونة

تراتب التدریس (بجامع الزيتونة عمره

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01023707



379.611

J32A

C.1